النفي المُتَشَبِّع بالنهي

د/ محمود عبدالمنعم عبدالله الديب

أستاذ اللغه العربيه المساعد – كلية الألسن – جامعه كفر الشيخ

الملخص

عالج هذا البحث الصور التركيبية للنفي المتشبّع بدلالة النهي، وهو أسلوب ترتكبه العرب بقصد المبالغة في النهي عن الشيء بإبرازه في صورةِ النفي المَحْضِ كأنَّه ينبغي ألَّا يوجدَ البتةَ.

هدف البحث: رصد صور تراكيب (النفي المُتَشَبِّعة بدلالة النهي)، واستقصاء أدوات النفي المستعملة في هذا الباب، وبيان آثارها اللفظية وأغراضها الدلالية في سياقاتها الدالّة.

وقد جاء البحث في مقدمة وخاتمة وأربع صور تشمل خمس أدوات على النحو الآتي:

أولا: تشبُّع (لا) بدلالة النهي. ثانيا: تشبُّع (ما) بدلالة النهي.

ثالثًا: تشبُّع (لَنْ) و(لَمْ) بدلالة النهي. رابعًا: تشبُّع (ليس) بدلالة النهي.

أهم نتائج البحث: (لا) النافية هي أمُّ الباب التي تشبَّعت بدلالتي: (النفي والنهي) بحكم أصالتها في الدلالتين، والتطابق الصرفي في الاستعمالين– أكثر ورود (ما) النافية متشبعة بدلالة النهي أن تنفي فعل الكينونة ماضيًا أو مضارعًا، متبوعة بلام الاستحقاق المباشِرَة لاسم جامد ظاهرٍ أو مضمرٍ– الغرض الرئيس لتشبُّع النفي بدلالة النهي المبالغة والتشديد في الامتناع والكف.

الكلمات المفتاحية: الاسم الجامد– المبالغة– النفي– النهي.

On Prohibition-Laden Negative Syntactic Forms

This paper explores the various syntactic forms of prohibition-laden negation in Arabic. It was a style used by early Arabic language users to exaggerate prohibition (nahy) by making it seem pure negation (nafy) to indicate that it should never happen. The research aims to identify these negative forms and the particles used to achieve this goal, highlighting their lexical implications and sematic purposes in signifying contexts. Structured into an introduction, conclusion and four sections, the article covers five prohibitive-negative particles: lā, mā, lann, lamm, and laysa. The research found that lā is the most common particle used to denote the prohibitive-negative compound sense. The high frequency of lā is attributed to the fact that lā is a key particle in both senses and has the same syntactic form in both uses. In this sense, lā is most commonly used to negate both present and past forms of verb to be in Arabic, followed by a possessive lam prefix in elliptical or non- elliptical, non-

derivative nouns (ism jāmid). The main purpose of using prohibition-laden negative forms is to overstate the need to stop or avoid doing something.

Keywords: Ism Jāmid, exaggeration (mubālagha), negation (nafy), prohibition (nahy)

المقدمة:

حاز تركيب النفي اهتمام علماء العربية، فهو- كما يقول الزركشي- "شطر الكلام كله، لأن الكلام إمّا إثبات أو نفي"[١]، والنفي محض إخبار، لذا كان مما يلفت ههنا أنّ بعض تراكيب النفي قد تخرج عن الإخبار إلى الطلب متشبّعة بمعنى النهي، "والعربُ إذا بالَغَتْ في النهي عن الشيء، أَبْرَزَتْه في صورةِ النفي المَحْضِ كأنه ينبغي ألاَّ يوجدَ البتةَ"[٢].

ولتحقيق هذا القصد الرئيس ضُمِّنت بعض أدوات النفي دلالة النهي، وانبنى على ذلك آثار تركيبية ودلالية عُني البحث برصدها وتحليلها مستخلصًا سمات هذه الصور التركيبية، وكاشفًا عن أغراضها الدلالية.

الدراسات السابقة:

لم تحظ هذه الظاهرة بدرس وافٍ يستقصي صورها وأدواتها، إذ كانت الأداة (لا)- على الأغلب- هي محل العناية في بعض البحوث المعاصرة، إما إشارات خاطفة وإما استدلالا على الفكرة، منها:

- دلالات (لا) بين النهي والنفي في نماذج من ديوان الشافعي، لسفيان جحافي، مجلة جسور المعرفة، المجلد٩، عدد٢، مارس، ٢٠٢٣م.
- (لا) في القرآن الكريم- دراسة نحوية دلالية، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠٠٧م.
- الكف بين النهي والنفي في القرآن الكريم (رؤية دلالية معاصرة) للدكتور إسماعيل عباس حسين، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، العراق.

اقتصر البحث الأول في دراسته على دلالة النفي مستقلة عن دلالة النهي، وأَلَمَّ البحثُ الثاني عابرًا بتضمين النفي معنى النهي في الأداة (لا) في شواهد قرآنية محدودة، بحكم أن هم البحث كان دراسة (لا) بحسب ورودها في القرآن الكريم، فلم تكن عنايته منصبة على هذا التداخل الدلالي للنفي والنهي.

أما البحث الثالث فقد كان الأقرب رحمًا لفكرة هذا البحث، بيد أنّه اقتصر على ذكر أداتين فقط هما (لا) و(ما) النافيتان، ولم يتجاوز بعض شواهد القرآن الكريم، تلك التي أوردها للاستدلال على تحقق

[١] البرهان في علوم القرآن: ٢/٢٣٢.
[٢] الدر المصون: ٢/٣٠٩.

فكرة الكف في بعض تراكيب النفي، إذ لم يكن من همه حصر الصور التركيبية التي تجلت فيها الظاهرة.

قد أفاد الباحث من هذه الجهود البحثية جميعًا ولا سيما البحث الثالث، غير أنه تجاوز مجرد الاستدلال على الظاهرة إلى استقصاء كل صورها وأدواتها، متتبعًا تجلياتها في القرآن الكريم، والحديث الشريف، وكلام العرب شعره ونثره، ومبينًا طريقة بنائها اللغوي وخصائصها التركيبية، ومستخلصًا الأغراض الدلالية الكامنة وراء إخراج النهي في صورة النفي، أو تشبُّع النفي بمعنى النهي، ومنبهًا على إلماحات علماء العربية كابن جني وابن الشجري إلى طبيعة هذه الظاهرة بوصفها كاشفة من جهة عن كثرة انحرافات[٣] كلام العرب ولطيف مقاصده وعذوبة تلفُّته وتثنيه، ومن جهة أخرى تُوقفنا في الكتاب العزيز، والشعر القديم، والكلام الفصيح على أمر عجيب من أصول المعانى وفروعها التي تفترّ عن بديع التلفّت والتثني.

منهج البحث:

اعتمد الباحث في تحليل مادة هذه الظاهرة اللغوية المنهج الوصفي، منطلقًا للتفسير والتحليل.

حدود البحث:

- الحد الموضوعي: ظهر في العنوان. – الحد الزماني: العربية التراثية.
- الحد المكاني: الجزيرة العربية. – الحد اللغوي: العربية.

إجراءت البحث:

اعتمد الباحث في معالجة هذه الظاهرة على جمع شواهدها من مظانها في القرآن الكريم، والحديث الشريف، وكلام العرب شعره ونثره.

خطة البحث:

قُسِّمَت مادة البحث حسب أدوات النفي التي تشبَّعت بمعنى النهي، فتداخلت في التركيب الدلالتان، لأداء أغراض رئيسة وفرعية وفقًا لمقتضى السياق، وقد جاء البحث– بناء على ذلك– في أربعة محاور شملت خمس أدوات، هي:

أولا: تشبُّع (لا) بدلالة النهي. ثانيا: تشبُّع (ما) بدلالة النهي.

ثالثًا: تشبُّع (لَنْ) و(لَمْ) بدلالة النهي. رابعًا: تشبُّع (ليس) بدلالة النهي.

ثم انتهى بخاتمة فيها أهم النتائج.

والله من وراء القصد،،،

النفي المُتَشَبِّع[٤] بالنهي: أدواته وآثاره وأغراضه

ينبّه النحاةُ على أنَّ حروفَ "النفي ستة: (ما)، و(لا)، و(لَمْ)، و(لَمَّا)، و(لَنْ)، و(إنْ)"[٥]، ويختلف دخولها على الماضي والمضارع كما هو مقرَّر في بابه، أما النهي فيختص بحرف واحد هو (لا) الناهية

[٣] هو نص تعبير ابن جني في [الخصائص: ١٨٩/١].

[٤] في (التشبُّع) دلالة القابلية لدلالة النهي، وفيها دلالة التهيؤ لتشرُّب المعنى الجديد، وهو المراد المتحقق في هذه الأدوات جميعًا على تفاوت في مدى هذي القابلية.

الجازمة للمضارع، والنفي أصل بحكم عمومه، فالمرء ينفي عن نفسه وعن غيره، قبل أن يتعدى متوجهًا بالنهي إلى غيره[٦]، لأجل ذا كان (النهي)- وهو شبه النفي- فرعًا على (النفي).

والجامع العام بين النفي والنهي "أنَّ النفي هو سلب الثبوت، والنهي هو استدعاء لسلب الثبوت وتركه"[٧]، كذلك تتفق (لا) النافية والناهية في دلالة الاستقبال[٨]، ويفترقان في كون (لا) النافية لا طلب فيها ولا عمل لها في المضارع بعدها، أمَّا (لا) الناهية ففيها دلالة الطلب وعمل الجزم في المضارع، كما أنَّ (لا) النافية تباشر المضارع على جهة الأصل، وقد يليها الماضي، كقوله تعالى: **(فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ)** [القيامة: ٣١]، "أي: لم يصدّق، ولم يصلّ"[٩]. كذلك تدخل الأسماء، فيُنفى بها نفيًا عامًّا، نحو: (لا رجلَ في الدار)، وغير عام، نحو: (لا رجلٌ عندك)[١٠].

تحظى (لا) النافية- إذن- باستعمالات كثيرة في تراكيب العربية، فتباشر المضارع والماضي والأسماء[١١]، ويبقى سَمْتُها في كل ذلك الإخبار، بخلاف (لا) الناهية الدالّة على طلب الكفّ[١٢] أو الامتناع، غير أنّ العربية قد تزيل شيئًا من هذا الفصل الدلالي بين اللائينِ، فتُشْبِعُ (لا) النافية بدلالة (النهي)، ومن ثم تتداخل الدلالتان، لدواعٍ بلاغيّة معينة.

هذا التداخل الدلالي تتجلى آثاره في تركيب النفي الذي تتصدره (لا)، كذلك يتسع مداه ليشمل أدوات نفي أخرى، كـ(مَا) و(لَن) و(لَم) و(ليس)، بحكم أنّ حروف النفي يُشَبَّه "بعضُها ببعض، وذلك لاشتراك الجميع في دلالته عليه"[١٣]، لكن تبقى (لا) في كل ذلك هي أم الباب بحكم تطابق تكوينها الصرفي في البابين: (النفي والنهي)، واتساع استعمالها كما سيأتي.

أولا: تشبُّع (لا) بدلالة النهي.

(لا) هي "أصل النفي، ولهذا ينفى بها في أثناء الكلام"[١٤]، فتقع جملتها خبرًا للمبتدأ أو صفة، بخلاف (لا) الناهية التي تتصدّر وجه الكلام دالة على الطلب فلا تقع جملتها خبرًا أو صفة[١٥] على الأصل، وهذا من مواطن المفارقة التركيبية بينهما، لذا كان أغلب التداخل الدلالي بينهما في صدر الكلام أو ما هو في حكمه.

---

[٥] شرح المفصل: ٣١/٥.

[٦] كذلك لا يخلو النّهى من أن "يوجّهه الناهى إلى نفسه، إذا كان له فيه مشارك، كقوله لواحد أو لأكثر: لا نسلّم على زيد، ولا ننطلق إلى أخيك، وكذلك الأمر، كقولك: لنقم إلى زيد، ولننطلق إلى أخيك، كما جاء فى التنزيل: (وَلْنَحْمِلْ خَطاياكُمْ) [العنكبوت: ١٢]" [أمالي ابن الشجري: ١٧٥/٣].

[٧] التذييل والتكميل: ١٩٥/١٠، ١٩٦.

[٨] ينظر، البرهان في علوم القرآن: ٢٣٤/٢، وشرح المفصل: ٣١/٥.

[٩] شرح المفصل: ٣٣/٥.

[١٠] ينظر، المرجع السابق: ٣٣/٥.

[١١] ينظر، المرجع السابق: ٣٣/٥، ٣٤.

[١٢] ينظر، المطول: ٤٢٦.

[١٣] الخصائص: ١٨٩/١.

[١٤] ينظر، البرهان في علوم القرآن: ٢٣٤/٢.

[١٥] ينظر، الدر المصون: ٥٨٩/٥.

رغم هذا الفرق التركيبي، فقد تحتمل بعض التراكيب الدلالتين، على نحو ما ورد في الحديث الشريف: "... أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ فَقَالَ: لاَ يَلْبَس الْقَمِيصَ..."[١٦]، "(لاَ يَلْبَس الْقَمِيصَ): لا الناهية، فتكسر السين، أو نافية فتضمّ"[١٧].

كل (نهي) في جوفه (نفي) وزيادةُ طلب بالكف، أمّا النفي فالأصل خلوصه للإخبار، لكنّ كلامَ العرب- بتعبير ابن جني- "كثير الانحرافات ولطيف المقاصد والجهات، وأعذب ما فيه تَلَفُّتُه وتَثَنِّيه"[١٨]، ومن هذا التلفت والتثنّي الذي يقصده ابن جني تشبُّع (لا) النافية بدلالة النهي، كما في قوله تعالى: **(لاَ تُضَآرَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا)** [البقرة: ٢٣٣] بضم الراء، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو[١٩]، وكذا قوله تعالى: **(وَلاَ يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ)** [البقرة: ٢٨٢] برفع الراء المشددة في قراءة ابن محيصن[٢٠]، وهو نَفْيٌ مَعْنَاهُ النَّهْيُ، ومما حَسَّنَ مَجِيءُ النَّهْيِ بِصُورَةِ النَّفْيِ[٢١]، "أَنَّ النَّهْيَ إِنَّمَا يَكُونُ عَمّا يُمْكِنُ وُقُوعُهُ، فَإِذَا بَرَزَ فِي صُورَةِ النَّفْيِ كَانَ أَبْلَغ، لِأَنَّهُ صَارَ مِمَّا لَا يَقَعُ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقَعَ"[٢٢].

قوله تعالى: **(لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ)** [البقرة: ٨٣]، فالرفع "إخبارٌ في معنى النهي، كما تقول: (تذهبُ إلى فلان تقولُ له كذا)، تريد الأمر، وهو أبلغ من صريح الأمر والنهي، لأنه كأنه سورع إلى الامتثال والانتهاء، فهو يخبر عنه، وتنصره قراءة عبد اللَّه وأبيّ: **(لَا تَعْبُدُوا)**...، ويدل عليه أيضا قوله: (وَقُولُوا)"[٢٣]، ومثله قوله تعالى: **(وَإِذْ أَخَذْنا مِيثاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ)** [البقرة: ٨٤][٢٤]، فَأُشْبِعَ النفي بمعنى النهي، إذ المراد "أنْ لا يتعرض بعضكم بعضًا بالقتل والإجلاء"[٢٥] أو "لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم وإخراجكم من دياركم"[٢٦].

قوله تعالى: **(فَلا يُسْرِفُ فى القَتْلِ)** [الإسراء: ٣٣] على قراءة الرفع[٢٧]، فأُخرِجَ الكلام "على لفظ الخبر بمعنى الأمر"[٢٨]، للمبالغة في تحقق الامتثال للأمر[٢٩]، وشَوب النفي بالنهي حاضر حتى لو أريد إخراج الكلام على الإخبار، لذا قال ابن جني معقبًا: "وإن شئت كان معناه دون الأمر، أي: ينبغي ألا يسرفَ"[٣٠].

---

[١٦] صحيح البخاري (١٣٤) حسب ترقيم فتح الباري: ٤٥/١، وينظر، مصابيح الجامع: ٨٧/٢.
[١٧] مصابيح الجامع: ٨٧/٢.
[١٨] المحتسب: ٨٦/٢.
[١٩] كتاب السبعة في القراءات: ١٨٣، وينظر، التذييل والتكميل: ١٩٥/١٠، وتمهيد القواعد: ٢٦٢١.
[٢٠] المحتسب: ١٤٩/١.
[٢١] ينظر، البحر المحيط: ٣٧٠/٢، والمحتسب: ١٤٩/١، والتذييل والتكميل: ١٩٥/١٠، وتمهيد القواعد: ٢٦٢١، وروح المعاني: ٦٠/٢.
[٢٢] المرجع السابق: ٣٧٠/٢، وينظر، المحتسب: ١٤٩/١.
[٢٣] الكشاف: ١٨٦/١، وينظر، مفاتيح الغيب: ٥٨٥/٣.
[٢٤] ينظر، البحر المحيط: ٤٥٧/١، والدر المصون: ٤٧٣/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٨/٢، وعقود الزبرجد: ١٨٣/١.
[٢٥] روح المعاني: ٣١٠/١.
[٢٦] المرجع السابق: ٣١٠/١.
[٢٧] ينظر، المحتسب: ٢٠/١.
[٢٨] المرجع السابق: ٢٠/١. والمراد بالأمر النهي، فهو أمر بالكف.
[٢٩] ينظر، روح المعاني: ٦٨/٨.
[٣٠] المحتسب: ٢٠/١.

قوله تعالى: **(الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ)** [النور: ٣]، فالنفي هاهنا– في بعض توجيهاته– "بمعنى النهي وعبر به عنه للمبالغة"[٣١].

قوله تعالى: **(لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ)** [آل عمران: ٢٨] على الرفع بقراءة الضبي والكسائي[٣٢]، فهو نفي، والمراد به النهي[٣٣]، مبالغة في الامتناع والكف، فجعله مما لا يقع وما ينبغي ألا يقع.

قوله تعالى: **(لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ)** [الواقعة: ٧٩] "وهو نفي معناه النهي"[٣٤]، وذا أبلغ من النهي الصريح، وأوفق لكون الجملة صفة لـ(قرآن) قبله[٣٥].

ومنه كذلك قوله تعالى: **(فَاسْتَقِيمَا وَلا تَتَّبِعَانِّ سَبِيلَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ)** [يونس: ٨٩] على قراءة تخفيف النون في (وَلا تَتَّبِعَانْ)[٣٦]، ووجهه أنَّ (لا) نافية، والفعل مرفوع على أن تكون الجملة خبرية، ومعناها النهي، كقوله تعالى: **(لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ)** [البقرة: ٨٣]، والمعنى على الأمر والنهي، فيتلاءم عطف جملة خبرية معناها النهي على جملة معناها الطلب[٣٧].

قوله تعالى: **(وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ)** [البقرة: ٢٢٨] قوله: (وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ) إخبارٌ تضمن نهيًا[٣٨]، للمبالغة في النهي عن الكتمان، تغليظًا وإنكارًا[٣٩] على جهة التحريم[٤٠]، لـ"أنهن مؤتمنات، ولو أبيح الاستقصاء لم يمكن الكتم"[٤١]، ويقوي من تضمين النهي في التركيب عطفه على قوله: (وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ...)، فهو "خبرٌ في معنى الأمر، وأصل الكلام: ولِيَتَرَبَّصْ المطلقات، وإخراج الأمر في صورة الخبر تأكيد للأمر، وإشعار بأنه مما يجب أن يتلقى بالمسارعة إلى امتثاله"[٤٢]، فكأنه تحقق، ويزيد من قوة التغليظ والتشديد في هذين التضمينين: (الأمر والنهي) مجيء الشرط (إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) بعدهما على جهة الوعيد والتهديد[٤٣] "إبعادًا وتعظيمًا للكتم"[٤٤].

وقد كثر مجيء هذه الصيغة (لَا يَحِلُّ) في محكم التنزيل والحديث الشريف بالدلالة المذكورة، كقوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ)** [النساء: ١٩]، قوله

---

[٣١] روح المعاني: ٢٥٨/٩، وينظر، مفاتيح الغيب: ٣١٩/٢٣.
[٣٢] ينظر، البحر المحيط: ٤٤١/٢، ومعاني القرآن: ٢٠٥/١.
[٣٣] ينظر، المرجع السابق: ٤٤١/٢، ومعاني القرآن: ٢٠٥/١.
[٣٤] التذييل والتكميل: ١٩٣/٧.
[٣٥] ينظر، روح المعاني: ١٥٣/١٤.
[٣٦] ينظر، مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع: ٦٣.
[٣٧] ينظر، الأمالى النحوية، المجلد الأول: ٩٤/١.
[٣٨] ينظر، البحر المحيط: ٢٠٢/٢.
[٣٩] ينظر، المرجع السابق: ١٩٨/٢.
[٤٠] ينظر، روح المعاني: ٥٢٨/١.
[٤١] البحر المحيط: ١٩٨/٢.
[٤٢] الكشاف: ٢٩٦/١، وينظر، البحر المحيط: ١٩٦/٢، التذييل والتكميل: ١٩٥/١٠
[٤٣] ينظر، البحر المحيط: ١٩٨/٢.
[٤٤] المرجع السابق: ١٩٨/٢.

(لَا يَحِلُّ لَكُمْ) خبر في معنى النهي، للمبالغة في الامتثال للأمر كأنه متحقق، ومما يعضد ذلك مجيء جملة (وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ) المصدّرة بـ(لا) الناهية بعدها معطوفةً عليها، للتلاؤم والمشاكلة[٤٥].

ومن هذا البحر في الحديث قوله- ﷺ-: "لاَ يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ"[٤٦]، (لاَ يَحِلُّ): "نفي بمعنى النهي على سبيل التأكيد، والوصف بالإيمان إشعار بالتعليل"[٤٧]. وقوله- ﷺ-: "الإِيمَانُ قِيدُ الْفَتْكِ، لا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ"[٤٨]، "قوله: (لا يفتك): هو خبر معناه النهي، أي: لا يفعل ذلك، لأنه محرم عليه، وهو ممنوع عنه"[٤٩]. وقوله- ﷺ-: "لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ..."[٥٠]، (لاَ تُشَدُّ) جاء بلفظ النفي بمعنى النهي، لإظهار الرغبة في وقوعه، أو بحمل السامع على الترك أبلغ حمل بألطف وجه[٥١].

قوله- ﷺ-: "لاَ يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ"[٥٢]، "(لاَ يَتَحَرَّى): نفي بمعنى النهي"[٥٣]. قوله- ﷺ-: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ- يُرِيدُ الثُّومَ- فَلاَ يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا"[٥٤]، (فَلاَ يَغْشَانَا): "خبر بمعنى النهي"[٥٥]. وقوله- ﷺ-: "لاَ يَتَعَاطَى أَحَدُكُمْ أَسِيرَ أَخِيهِ، فَيَقْتُلَهُ"[٥٦]، وتوجيهه أنه نفي في اللفظ، ونهي في المعنى[٥٧]. "إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، فَلا يَصُومُهَا أَحَدٌ"[٥٨]، قوله (فَلا يَصُومُهَا): "لفظه لفظ الخبر ومعناه الأمر"[٥٩]. قوله- ﷺ-: "لاَ تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ"[٦٠]، "الرفعُ على أنه خبر بمعنى النهي"[٦١]. قوله- ﷺ-: "لا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا"[٦٢]، (لَا يَقْتَسِمُ): نفي بمعنى النهي. قوله- ﷺ-: "... وَالْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِيَ اللَّهُ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ لاَ يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ"[٦٣]، قوله (لاَ يُبْطِلُهُ): نفي بمعنى النهي[٦٤].

---

[٤٥] ينظر، الدر المصون: ٦٢٨/٣، وروح المعاني: ٤٥٠/٢.
[٤٦] صحيح البخاري (١٢٨٠) حسب ترقيم فتح الباري: ٩٩/٢.
[٤٧] شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٣٧٠.
[٤٨] المرجع السابق: ٢٥٠٦.
[٤٩] المرجع السابق: ٢٥٠٦.
[٥٠] صحيح البخاري (١١٨٩) حسب ترقيم فتح الباري: ٧٦/٢، وينظر، عقود الزبرجد: ١١٢/١.
[٥١] ينظر، عقود الزبرجد: ٥١٩/٢.
[٥٢] صحيح البخاري (٥٨٥) حسب ترقيم فتح الباري: ١٥٢/١.
[٥٣] شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ١١١٧.
[٥٤] صحيح البخاري (٨٥٤) حسب ترقيم فتح الباري: ٢١٦/١، وينظر، عقود الزبرجد: ١١٢/١.
[٥٥] عقود الزبرجد: ٣٠٥/١- ٤٨١/٢.
[٥٦] المرجع السابق: ٣٨٢/١.
[٥٧] ينظر، المرجع السابق: ٣٨٢/١.
[٥٨] إعراب الحديث النبوي: ١٥٥، وعقود الزبرجد: ١٣٣/٢.
[٥٩] المرجع السابق: ١٥٥، وعقود الزبرجد: ١٣٤/٢.
[٦٠] صحيح البخاري (٥١٩٢) حسب ترقيم فتح الباري: ٣٩/٧، وينظر، عقود الزبرجد: ٨٦/٣.
[٦١] عقود الزبرجد: ٨٧/٣، وينظر، مصابيح الجامع: ٦٢/٩.
[٦٢] صحيح البخاري (٣٠٩٦) حسب ترقيم فتح الباري: ٩٩/٤. ويروى بجزم المضارع على أن (لا) خالصة لوجه النهي.
[٦٣] شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٥١٣.
[٦٤] ينظر، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٥١٣.

قوله- ﷺ-: "لاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ"[٦٥]، فـ"(لا) نافية، والفعل مرفوع، والخبر في معنى النهي"[٦٦]. وقوله- ﷺ-: "... وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلاَ تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنَائِهَا"[٦٧]، قوله: (لا يخطبُ) و(لاَ تَسْأَلُ) بالرفع على أنه نفي بمعنى النهي "وسياق ذلك بصيغة الخبر أبلغ في المنع"[٦٨]. وقوله- ﷺ-: "أَقِيمُوا حُدُودَ اللهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَلاَ تَأْخُذْكُمْ فِي اللهِ لَوْمَةُ لاَئِمٍ"[٦٩]، قوله: (وَلاَ تَأْخُذْكُمْ) على رواية الرفع خبرٌ بمعنى النهي[٧٠]. وقوله- ﷺ-: "لاَ يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ"[٧١]، هو نفي بمعنى النهي، وهو أبلغ من صريح النفي، وهذا الوجه أقرب إلى مدح قريش وتعظيمهم، ويبقى الكلام على إطلاقه[٧٢]. وقوله- ﷺ-: "إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ- أَوْ مَنِ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ - فَلاَ يَمْشِ فِى نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ وَلاَ يَمْشِ فِى خُفٍّ وَاحِدٍ وَلاَ يَأْكُل بِشِمَالِهِ وَلاَ يَحْتَبِى بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ وَلاَ يَلْتَحِفِ الصَّمَّاءَ"[٧٣]، قوله: "(ولا يأكل) إلى آخره على الإخبار في معنى النهي، وهو أبلغ من النهي، والفرق ظاهر لمزيد الاعتناء بالأكل واللبس"[٧٤].

قوله- ﷺ-: "إذا أتى أحدكم إلى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطيب بيمينه"[٧٥]، "(ولا يستطيب) بالياء، وهو صحيح، وهو نهي بلفظ الخبر"[٧٦]. وقوله- ﷺ-: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِي جَارَهُ"[٧٧]، قوله: (فَلاَ يُؤْذِي) بإثبات الياء "على أنه خبر يراد به النهي"[٧٨]. ومثله قوله- ﷺ-: "لاَ يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ"[٧٩]. وقوله- ﷺ-: "وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ"[٨٠]. "وقوله- ﷺ-: (لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ)[٨١]، ونظائره كثيرة"[٨٢]، وكل هذا "أبلغ في النهي، لأن خبر الشارع لا يتصور خلافه، وأمره قد يخالف، فكأنه قيل: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر الذي لا يقع خلافه"[٨٣].

---

[٦٥] صحيح البخاري (٦٢٦٩) حسب ترقيم فتح الباري: ٧٥/٨.
[٦٦] مصابيح الجامع: ٤٤٧/٢.
[٦٧] صحيح البخاري (٢١٤٠) حسب ترقيم فتح الباري: ٩١/٣.
[٦٨] فتح الباري، لابن حجر: ١٩٩/٩.
[٦٩] سنن ابن ماجة: ٨٤٩/٢.
[٧٠] ينظر، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٥٢٩.
[٧١] المرجع السابق: ٣٨٣٧.
[٧٢] ينظر، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٣٨٣٧.
[٧٣] صحيح مسلم: ١٦٦١/٣.
[٧٤] شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٩٢٢.
[٧٥] عقود الزبرجد: ١٢٩/٣.
[٧٦] المرجع السابق: ١٢٩/٣، ١٣٠.
[٧٧] صحيح البخاري (٥١٨٥) حسب ترقيم فتح الباري: ٣٤/٧، وينظر، عقود الزبرجد: ١٢٦/٢.
[٧٨] عقود الزبرجد: ١٢٦/٢.
[٧٩] صحيح البخاري (٤٣٦٣) حسب ترقيم فتح الباري: ٢٥٤/٢٦، وينظر، مرقاة المفاتيح على مشكاة المصابيح: ٤٦٦/٥.
[٨٠] المرجع السابق (٦٠٦٥) حسب ترقيم فتح الباري: ٢٣/٨.
[٨١] المرجع السابق (٢١٤٠) حسب ترقيم فتح الباري: ٩١/٣.
[٨٢] عقود الزبرجد: ١٢٦/٢.
[٨٣] المرجع السابق: ١٣٠/٣.

ومنه كذلك قوله- ﷺ-: "إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى رَجُلاَنِ دُونَ الآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ أَجْلَ أَنْ يُحْزِنَه"[٨٤]، قوله: (فلا يتناجى) بألف مقصورة ثابتة في الخط صورة ياء[٨٥]، فهو "بلفظ الخبر ومعناه النهي"[٨٦]. وقوله- ﷺ-: "أَلاَ لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ"[٨٧]، "(لَا يَجْنِي): "خبر في معنى النهي، وفيه مزيد تأكيد، لأنه كأنه نهاه، فقصد أن ينتهي فأخبر عنه، وهو الداعي إلى العدول عن صيغة النهي إلى صيغة الخبر"[٨٨]، ولمزيد التأكيد والحث على الانتهاء أضاف الجناية إلى نفسه، والمراد به الجناية على الغير، ليكون أدعى الى الكف وأمكن في النفس لتضمنه ما يدل على المعنى الموجب للنهي[٨٩]، ومثله قوله- ﷺ-: "لاَ تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى"[٩٠].

قوله- ﷺ-: "لاَ تَجْنِي أُمٌّ عَلَى وَلَدٍ"[٩١]، فهو "نهي أُبْرِز في صورة النفي للتأكيد، أي: جنايتها لا تلحق ولدها[٩٢] مع ما بينهما من شدة القرب وكمال المشابهة"[٩٣]، "ففي الحكم من الأصل وجعل وقوع الجناية من أحدهما على الآخر منتفية، كأنها لم تقع، وذلك أبلغ، فإن السبب إذا نفي من الأصل كان نفي المسبب آكد وأبلغ"[٩٤].

قوله- ﷺ-: "وَلاَ يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارٌ، فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ، وَلاَ يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ، فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ"[٩٥]، قوله (وَلاَ يَأْتِي): "صيغة خبر، والمراد: النهي، واستعمل الخبر في موضعه تفاؤلا لهم ألا يفعل أحد ذلك"[٩٦]، ومن لطيف تأويله أن القيامة ليست دار تكليف، فليس المراد نهيهم عن أن يأتوا يوم القيامة على هذه الحال[٩٧]، "وإنما المراد: لا تمنعوا الزكاة، فتأتوا كذلك، فالنهي في الحقيقة إنما باشر سبب الإتيان لا نفس الإتيان"[٩٨]. وقوله- ﷺ-: "لاَ يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلاَحِ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِغُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ"[٩٩]، قوله: (لاَ يُشِيرُ) خبر في معنى النهي، أريد به النهي عن الملاعبة بالسلاح، فلعل الشيطان يدخل بين المتلاعبين، فيضرب أحدهما الآخر فيقتله فيدخل النار بقتله[١٠٠].

---

[٨٤] صحيح البخاري (٦٢٩٠) حسب ترقيم فتح الباري: ٨٠/٨.
[٨٥] ينظر، فتح الباري، لابن حجر: ٨١/١١.
[٨٦] المرجع السابق: ٨١/١١.
[٨٧] سنن الترمذي: ٤٦١/٤، وشرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٠٢٠.
[٨٨] شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٠٢٠.
[٨٩] ينظر، المرجع السابق: ٢٠٢٠، وينظر، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٥٠٧/٦.
[٩٠] سنن البيهقي الكبرى: ٢٧/٨. وينظر، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٥٠٧/٦.
[٩١] المرجع السابق: ٢٠/٦.
[٩٢] هو مصداق قوله تعالى: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ) [الأنعام: ١٦٤].
[٩٣] فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٥٠٧/٦.
[٩٤] المرجع السابق: ٥٠٧/٦.
[٩٥] صحيح البخاري (١٤٠٢) حسب ترقيم فتح الباري: ١٣٢/٢.
[٩٦] مصابيح الجامع: ٣٣٥/٣.
[٩٧] ينظر، المرجع السابق: ٣٣٥/٣.
[٩٨] المرجع السابق: ٣٣٥/٣.
[٩٩] صحيح البخاري (٧٠٧٢) حسب ترقيم فتح الباري: ٦٢/٩.
[١٠٠] ينظر، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٤٨٨.

قوله- ﷺ-: "إِنْ بَيَّتَكُمُ العَدُوُّ، فَقُولُوا: حم لاَ يُنْصَرُونَ"[١٠١]، جاء قوله (لاَ يُنْصَرُونَ) علي صيغة الإخبار ومعناه النهي، تفاؤلًا كأنه دعا فاستجيب له، ثم يخبر عن وقوعه، وهو أبلغ من صريح النهي، كأنه سورع إلي الانتهاء فهو يخبر عنه[١٠٢].

قوله- ﷺ-: "يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ يَأْتُونَكُمْ مِنَ الأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلاَ آبَاؤُكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ لاَ يُضِلُّونَكُمْ وَلاَ يَفْتِنُونَكُمْ"[١٠٣]، قوله (لاَ يُضِلُّونَكُمْ وَلاَ يَفْتِنُونَكُمْ) خبر بمعنى النهي[١٠٤]، "وهذا أبلغ من صريح النهي، كأنَّ المطلوب قد حصل وهو يخبر عن حصوله، فيكون النهي تأكيدًا للأمر"[١٠٥].

ومنه قول زهير بن أبي سلمى [من البسيط]:

القائلينَ: يَسَارًا، لا تُنَاظِرُهُ غشًّا لسَيِّدِهِم، في الأَمْرِ، إِذْ أَمَرُوا[١٠٦]

(لا تُنَاظِرُهُ): كان ينبغي أن يَجزم[١٠٧]، فأراد بالرفع صيغة الإخبار ومعنى النهي[١٠٨]، كأنه يخبر عن الحدث بعد وقوعه.

وتَشَبُّع (لا) النافية بدلالة النهي سوّغ توكيد الفعل بالنون كثيرًا[١٠٩]، وله في العربية شواهد كُثُر، وشاهده العمدة الذي ينقاس عليه في هذا الباب: "قولهم: (لا أرينَّك ههنا)، ألا ترى أن معناه: لا تكن هنا فأراك؟ فالنهي في اللفظ لنفسه، ومحصول معناه للمخاطب.

ومثله قول النابغة الذبياني [من البسيط]:

لا أَعْرِفَنْ رَبْرَبًا حُورًا مَدَامِعُها كأَنَّ أَبْكَارَها نِعَاجُ دُوَّارِ[١١٠]

أي: لا تَدْن مني كذلك فأعرفها"[١١١]، فأكَّدَ (أَعْرِفَنْ) بالنون الخفيفة.

وقوله [من الكامل]:

لا أَعْرِفَنْ شيخًا يَجُرّ بِرِجْلَهِ بَيْنَ الكَثِيبِ وَأَبْرَقِ الحَنَّانِ[١١٢]

وقوله [من السريع]:

---

[١٠١] سنن الترمذي: ٢٤٩/٣.
[١٠٢] ينظر، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٢٧٠٤.
[١٠٣] صحيح مسلم: ١٢/١، وينظر، عقود الزبرجد: ٢٩/٣.
[١٠٤] ينظر، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٦٢٢، عقود الزبرجد: ٢٩/٣.
[١٠٥] المرجع السابق: ٦٢٢، وينظر، عقود الزبرجد: ٢٩/٣.
[١٠٦] شرح شعر زهير بن أبي سلمى: ٢٢٤. يسار: غلام زهير. لا تناظره: اقتله.
[١٠٧] ينظر، المرجع السابق: ٢٢٤.
[١٠٨] ينظر، التذييل والتكميل: ٣١٧/٦.
[١٠٩] ينظر، تمهيد القواعد: ٣١٠١، وارتشاف الضرب: ٦٥٧/٢. وجاء في [روح المعاني: ١٨١/٥]: "وأنت تعلم أن ابن جني رجح أن المنفي بـ(لا) يؤكد في السعة لشبهه بالنهي كما في قوله سبحانه: (ادْخُلُوا مَساكِنَكُمْ لا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمانُ) [النمل: ١٨] وقال ناصر الدين: إن هذا الجواب لما تضمن معنى النهي ساغ توكيده، ووجهه أن النفي إذا كان مطلوبًا، كان في معنى النهي وفي حكمه، فيجوز فيه التأكيد كالنهي الصريح". ولا يخلو هذا التركيب ونظائره من تسويغ دخول نون التوكيد بأحد طريقين آخرين: أولهما: تقدير الشرط، وثانيهما: تقدير القسم [ينظر، الدر المصون: ٥٩١/٥].
[١١٠] ديوانه: ٧٥.
[١١١] المحتسب: ٨٦/٢.
[١١٢] ديوانه: ١٩٨.

لاَ أَعْرِفَنَّكَ عَارِضًا لِرِمَاحِنَا في جُفٍّ تَغْلِبَ وَارِدَ الأَمْرَارِ[١١٣]

(لاَ أَعْرِفَنَّكَ) مؤكد بالنون الثقيلة، والمراد: لا تكن على هذه الحال فأعرفك بها.

ومنه قول العُدَيل العِجْلِيّ [من الطويل]:

فَلَا تَعْلَمَنّ الْحَرْبَ فِي الْهَامِ هَامَتِي وَلَا تَرْمِيَا بِالنَّبْلِ وِيْحَكُمَا بعدِي[١١٤]

وقوله: (فَلَا تَعْلَمَنّ الْحَرْبَ فِي الْهَامِ هَامَتِي): التركيب نفي بمعنى النهي للتأكيد والمبالغة، إذ جعل النهي لهامته، والمخاطبون هم المنهيون، والمراد: لا تتحاربوا بعدي فتعلم هامتي بين الهام الحرب بينكم، أي: عليكم بالتواصل والتعاضد، وإياكم والتقاطع والتدابر[١١٥].

ومنه ما يمكن أن يتولد على هذا الطبع، كقول القائل: (لا أشغلنّكَ عن عملك)، و(لا أعطّلنّكم عما تفعلون)، و(لا أجدنّكم تهملون مسؤولياتكم)... وهلمّ جرًّا.

ومما ورد من هذا الباب في محكم التنزيل قوله تعالى: (وَاتَّقُوا **فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً**) [الأنفال: ٢٥]، فـ(لَا تُصِيبَنَّ) "جملة منفية صفة لقوله تعالى: (فِتْنَةً). وجاز ذلك في النفي بـ(لا) تشبيهًا بالنهي"[١١٦]، "مبالغةً في نفي اختصاص الفتنة بالظالمين، كأنّ الفتنة نُهيت عن ذلك الاختصاص. وقيل لها: لا تصيبي الذين ظلموا خاصة، والمراد منه: المبالغة في عدم الاختصاص على سبيل الاستعارة"[١١٧].

ومثله "قوله تعالى: (**لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ**) [الأعراف: ٢٧]"[١١٨]، "أي لا يستهوينّكم ويغلب عليكم، وهو نهي للشيطان، والمعنى: نهيهم أنفسهم عن الإصغاء إليه والطواعية لأمره، كما قالوا: (لا أرينَّك ههنا)، ومعناه النهي عن الإقامة بحيث يراه"[١١٩].

"ومثله: (**لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ**) [النمل: ١٨]"[١٢٠]، و(لا) نافية[١٢١]، وتوجيهه- كما ذهب الزمخشري- أن يكون (لَا يَحْطِمَنَّكُمْ) جوابًا للأمر[١٢٢] في قوله: (ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ) [النمل: ١٨]، والمعنى: "(لا تكونوا حيث أنتم فيحطمكم)، على طريقة: (لا أرينَّك ههنا)، أراد: لا يحطمنَّكم جنود سليمان، فجاء بما هو أبلغ"[١٢٣].

---

[١١٣] ديوانه: ١٦٨.
[١١٤] شرح ديوان الحماسة، المجلد الأول: ٧٣٧/٢.
[١١٥] ينظر، المرجع السابق: ٧٣٧/٢.
[١١٦] التذييل والتكميل: ٣٦٧/١٤، وينظر، الدر المصون: ٥٩١/٥، والجامع لأحكام القرآن: ٣٩٣/٧، وروح المعاني: ١٨١/٥.
[١١٧] مفاتيح الغيب: ٤٧٤/١٥.
[١١٨] التذييل والتكميل: ٣٦٧/١٤، وينظر، الجامع لأحكام القرآن: ٣٩٣/٧.
[١١٩] البحر المحيط: ٢٨٤/٤.
[١٢٠] التذييل والتكميل: ٣٦٧/١٤.
[١٢١] ينظر، المرجع السابق: ٣٦٧/١٤، وروح المعاني: ١٧٣/١٠، والجامع لأحكام القرآن: ٣٩٣/٧.
[١٢٢] ينظر، الكشاف: ٣٦١/٣.
[١٢٣] المرجع السابق: ٣٦١/٣.

ومنه كذلك قوله تعالى: (فَلا يُنَازِعُنَّكَ فِي الأَمْرِ) [الحج: ٦٧]، "فلفظ النهي لهم ومعناه له- ﷺ-"[١٢٤]، وكل ذلك "خبر فيه طرفٌ من النهي، كما تقول: (انزلْ عن الدابّة لا تطرَحَنَّكَ)"[١٢٥].

ومن هذا البحر في الحديث الشريف: "لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الأَمْرُ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ، أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ"[١٢٦]، "أي: لا يفعلنَّ أحدكم ذلك فأجده على تلك الحالة، وهذا مثل قول العرب: (لا أرينَّك ههنا)"[١٢٧]، وقد تكرر مثل هذا الحديث، ومنه حديث أبي هريرة: "لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ"[١٢٨]، فقد "نهى رسول الله- ﷺ- نفسه عن أن يجدهم على هذه الحالة، والمراد نهيهم عن أن يكونوا عليها"[١٢٩]، "فهو من باب إطلاق المُسَبَّب على السَّبَب"[١٣٠].

قوله- ﷺ-: "لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ"[١٣١]، "وفي رواية الصحيحين (لا يصلي) بإثبات الياء، ووجهه أن لا نافية، وهو خبر بمعنى النهي"[١٣٢]، وهو ما سوغ التوكيد بالنون، ومثله قوله- ﷺ-: "لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدكُم وَهُو ضَامٌّ بَينَ وَرِكَيهِ"[١٣٣].

قوله- ﷺ-: "لاَ يَحُجّن بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَنّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ"[١٣٤]، التركيب "نفي معناه نهي"[١٣٥]، مما أعان على توكيد الفعلين (يَحُجّن ويَطُوفَنّ) بالنون.

قوله- ﷺ-: "لا أعرفن أحدهم يجيء يوم القيامة ومعه شاة قد غلها لها ثغاء"[١٣٦]، قوله (لا أعرفن) نفي معناه النهي، ومثل ذلك فيه تأويل آخر لطيف أنّ (معنى النهي) "صورته: نهى نفسه عن العرفان. ومعناه نهى الناس عن الغلول، لأنهم إذا لم يغلوا لم يعرفهم غالين، ونظيره قول العرب لا أَرَيَنَّكَ ها هنا"[١٣٧]، وقد وردت صيغة (لا أعرفن) في أحاديث أخرى للغرض نفسه، ومنه: "خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ- ﷺ- إِلَى الْبَقِيعِ فَرَأَى قَبْرًا جَدِيدًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَذُكِرَ لَهُ فَعَرَفَهُ فَقَالَ: أَلاَ آذَنْتُمُونِى. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ قَائِلاً فَكَرِهْنَا أَنْ نُؤْذِيَكَ. فَقَالَ: لاَ تَفْعَلُوا، لا أَعْرِفَنَّ مَا مَاتَ مِنْكُمْ مَيِّتٌ مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ إِلا

---

[١٢٤] المحتسب: ٨٦/٢، وينظر، البحر المحيط: ٣٥٨/٦.
[١٢٥] التذييل والتكميل: ٣٦٧/١٤، وينظر، معاني القرآن: ٤٠٧/١، والدر المصون: ٥٩١/٥، والجامع لأحكام القرآن: ٣٩٣/٧.
[١٢٦] سنن الترمذي: ٣٣٤/٤، وعقود الزبرجد: ١١١/١.
[١٢٧] عقود الزبرجد: ١١١/١، ١١٢، وينظر، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٧٠٣.
[١٢٨] صحيح البخاري (٣٠٧٣) حسب ترقيم فتح الباري: ٩٠/٤، وينظر، عقود الزبرجد: ١١٢/١.
[١٢٩] عقود الزبرجد: ١١٢/١.
[١٣٠] المرجع السابق: ١١٢/١، وينظر، مصابيح الجامع: ٣٩٩/٦، ٣٤٠.
[١٣١] سنن البيهقي الكبرى: ٢٢٤/٢.
[١٣٢] مرقاة المصابيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٦٤/٢، وينظر، مصابيح الجامع: ٨٠/٢، ٨١.
[١٣٣] موطأ مالك: ٢٢٢/٢.
[١٣٤] سنن البيهقي الكبرى: ٢٢٤/٩، ومسند أبي يعلى: ١٠٠/١، وينظر، مرقاة المفاتيح على مشكاة المصابيح: ٤٦٦/٥، ٤٦٧. سبقت رواية الحديث بغير نون التوكيد في الفعلين (يحج ويطوف).
[١٣٥] مرقاة المفاتيح على مشكاة المصابيح: ٤٦٦/٥.
[١٣٦] الفائق في غريب الحديث: ٤٠٤/١.
[١٣٧] المرجع السابق: ٤٠٤/١.

آذَنْتُمُونِي"[١٣٨]، فقوله (لا أعرفن) نفي معناه النهي، ويعضد ذلك قوله قبلُ (لاَ تَفْعَلُوا)، فكأنما صيغة (لا أعرفن) تشديد في النهي أخرِج في صورة الخبر مبالغةً.

إن إخراج النهي في صورة النفي أبلغ وآكد، وتوكيد الفعل بالنون بعد (لا) النافية أوثق في تشبُّع النفي بدلالة النهي، وهو بابٌ في العربية واسعٌ وأصلٌ كبير.

كذلك يقرر شهاب الدين الخفاجي أن الشارع إذا قال: (لا ينبغي) فقد نهى، لكونه نفيًا في معنى النهي[١٣٩]، ومنه قوله- ﷺ-: "لاَ يَنْبَغِى لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا"[١٤٠]، و"لاَ يَنْبَغِي لِقَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَؤُمَّهُمْ غَيْرُهُ"[١٤١]، وفي الحديث: "أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ- ﷺ- فَرُّوجُ حَرِيرٍ، فَلَبِسَهُ، ثم صَلَّى فِيهِ، ثم انصرف فنَزَعَهُ نَزْعًا شديدًا كالكاره له، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لاَ يَنْبَغِي لِلْمُتَّقِينَ"[١٤٢].

ويلحق بهذا الباب بعض أحوال (لا) النافية للجنس العاملة في أسماء الأحداث، ومن أبرز شواهده قوله تعالى: **(لَا رَيْبَ فِيهِ)** [البقرة: ٢] "خبرٌ معناه النهيُ، أي: لا تَرْتابوا فيه"[١٤٣].

قوله تعالى: **(فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ)** [البقرة: ١٩٧]، "أي: لا ترفثوا فى الحجّ، ولا تفسقوا، ولا تجادلوا"[١٤٤]، فهذه الجملة "صُورَتُهَا صُورَةُ الْخَبَرِ، وَالْمَعْنَى عَلَى النَّهْيِ"[١٤٥]، "وَإِنَّمَا أَتَى فِي النَّهْيِ بِصُورَةِ النَّفْيِ إِيذَانًا بِأَنَّ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ يَسْتَبْعِدُ الْوُقُوعَ فِي الْحَجِّ، حَتَّى كَأَنَّهُ مِمَّا لَا يُوجَدُ، وَمِمَّا لَا يَصِحُّ الْإِخْبَارُ عَنْهُ بِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ"[١٤٦]، لأنه قد يقع من بعضهم، لذا كان حمله على صورة الخبر المتضمن نهيًا أقوم توجيه للمراد.

قوله تعالى: **(لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)** [البقرة: ٢٥٦] نفي بمعنى النهي، والمعنى: لا تُكرهوا على الدين أحدًا[١٤٧].

قوله تعالى: **(لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ)** [الروم: ٣٠] "لا يجوز أن يكون إخبارًا محضًا لحصول التبديل، بل يؤول"[١٤٨] على أنه "نفي معناه: النهي، أي: لا تبدّلوا ذلك الدين"[١٤٩]، ونظيره أيضًا قوله تعالى: **(لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ ٱللَّهِ)** [يونس: ٦٤]، فهو إخبارٌ متضمن نهيًا، "أي: لا تبدِّلْ أيّها الإنسان كلمات الله"[١٥٠].

---

[١٣٨] سنن البيهقي الكبرى: ٤٨/٤.
[١٣٩] ينظر، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: ٣٢٨/٣.
[١٤٠] صحيح مسلم: ٢٠٠٥/٤. وفي رواية أخرى: "لاَ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ..." [سنن الترمذي: ٤٣٩/٣].
[١٤١] سنن الترمذي: ٥٥/٦.
[١٤٢] شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٩٦٤. فَرُّوجُ حَرِيرٍ: ثوب فيه شقّ من خلفه.
[١٤٣] الدر المصون: ٩٠/١، وينظر، البحر المحيط: ١٦١/١، وأمالي ابن الشجري: ٤١٥/١.
[١٤٤] أمالي ابن الشجري: ٤١٥/١، وينظر، البحر المحيط: ٩٩/٢، والجامع لأحكام القرآن: ٤٠٩/٢- ١٤٠/٤.
[١٤٥] البحر المحيط: ٩٩/٢.
[١٤٦] المرجع السابق: ١٠٠/٢.
[١٤٧] ينظر، المرجع السابق: ٢٩٤/٢.
[١٤٨] شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٥٤٦.
[١٤٩] البحر المحيط: ١٦٧/٧، وينظر، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٥٤٦.
[١٥٠] أمالي ابن الشجري: ٤١٥/١.

قوله تعالى: **(فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ)** [البقرة: ١٩٣]، جملةُ: (فَلَا عُدْوَانَ) "وإنْ كانَتْ بصورةِ النفي فهي في معنى النهي، لئلا يلزم الخُلْفُ في خبره تعالى، والعربُ إذا بالَغَتْ في النهي عن الشيء، أَبْرَزَتْه في صورةِ النفي المَحْضِ كأنه ينبغي ألاَّ يوجدَ البتةَ"[١٥١].

ومنه في الحديث الشريف: "لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"[١٥٢]، "فقوله: (لاَ حَسَدَ): كلام تام، وهو نفي في معنى النهي"[١٥٣].

قوله- ﷺ-: "لاَ فَرَعَ، وَلاَ عَتِيرَةَ"[١٥٤]، "فصورته نفي ومعناه نهي"[١٥٥]، للتشديد في النهي، ومثله قوله- ﷺ-: "لاَ صَلاَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الفَجْرِ إِلاَّ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ"[١٥٦].

ومنه- في بعض التوجيهات- قوله- ﷺ-: "لاَ طَلاَقَ وَلاَ عِتَاقَ فِي إِغْلاَقٍ"[١٥٧]، "أي: في إكراه، لأن المُكْره مُغْلَقٌ عليه أمرُه وتصرفه"[١٥٨]، وقيل: "الإغلاق ههنا الغضب"[١٥٩]، وقيل: صيغته إخبار "ومعناه النهي عن إيقاع الطلاق الثلاث كله في دفعة واحدة"[١٦٠].

ثانيا: تشبُّع (ما) بدلالة النهي.

تأتي (ما) النافية المتشبّعة بدلالة النهي تالية لـ(لا) في درجة الشيوع لجواز استعمالها في نفي المستقبل وإن كانت في الأصل موضوعة لنفي الماضي[١٦١]، ومِن أدخلِ شواهدها في هذا الباب نفيها لفعل الكينونة ماضيًا أو مضارعًا، متبوعة بلام الاستحقاق[١٦٢] المباشِرَة- على الأغلب- لاسم جامد ظاهرٍ أو مضمرٍ، وتركيب (مَا كَانَ) و(ما يكون) يدل على المبالغة في النفي[١٦٣] على جهة الأصل، وهو أشد في المبالغة إذا كان معناه النهي، كما في قوله تعالى: **(قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا)** [الأعراف: ١٣]، وقد دلّ قوله: (مَا يَكُونُ لَكَ) على أن ذلك الوصف لا يغتفر منه، لأن النفي بصيغة (مَا يَكُونُ لَكَ) كذا أشد من النفي بـ(ليس لك كذا)، وهو يستلزم هنا نهيًا، لأنه نفاه عنه مع وقوعه[١٦٤].

---

[١٥١] الدر المصون: ٣٠٩/٢.
[١٥٢] صحيح البخاري (٧٣) حسب ترقيم فتح الباري: ٢٨/١.
[١٥٣] كشف المشكل من حديث الصحيحين: ١٨٩/١.
[١٥٤] صحيح البخاري (٥٤٧٣) حسب ترقيم فتح الباري: ١١٠/٧. "وَالْفَرَعُ: أَوَّلُ النِّتَاجِ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لَطِوَاغِيتِهِمْ، وَالْعَتِيرَةُ: فِي رَجَبٍ".
[١٥٥] عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٤٦٣/٣٠.
[١٥٦] صحيح البخاري (٧٣) حسب ترقيم فتح الباري: ٢٨/١.
[١٥٧] سنن البيهقي الكبرى: ٣٥٧/٧.
[١٥٨] الفائق في غريب الحديث: ٧٢/٣.
[١٥٩] مرقاة المصابيح شرح مشكاة المصابيح: ٤٢٨/٦.
[١٦٠] المرجع السابق: ٤٢٨/٦.
[١٦١] ينظر، البرهان في علوم القرآن: ٢٣٣/٢.
[١٦٢] ينظر، روح المعاني: ٣٦٢/١، والتحرير والتنوير: ١٣٩/٣.
[١٦٣] ينظر، التحرير والتنوير: ٢٠٢/١٢.
[١٦٤] ينظر، المرجع السابق: ٣٥/٨.

ونظير ذلك قوله تعالى: **(وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا)** [الأعراف: ٨٩]، فقوله: (وَمَا يَكُونُ لَنَا)، أي: "وما ينبغي لنا، وما يصح لنا"[١٦٥]، فصورة الجملة نفي ومعناها نهي، كأنهم يبالغون في النفي بنهي أنفسهم عن العودة إلى الكفر، و"الاستثناء إنما هو تسليم وتأدّب"[١٦٦].

وقوله تعالى: (**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً**) [النساء: ٩٢]، قوله (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ) أي: "ما صح له ولا استقام ولا لاقَ بحاله"[١٦٧]، فهو خبرٌ مرادٌ به النهي[١٦٨]، "ولو كان الخبر على حقيقته لاستغنى عن القيد لانحصار قتل المؤمن بمقتضاه في قتل الخطأ، فيستغنى عن تقييده به"[١٦٩]. ونظير ذلك قوله تعالى: **(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ)** [الأحزاب: ٣٦]، أي: ما صح وما استقام وما ينبغي لرجل ولا امرأة من المؤمنين مخالفة ما قضى الله ورسوله[١٧٠]، ولا اختيار لهم في ذلك.

ومن هذا البحر قوله تعالى: **(وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ)** [الْأَحْزَاب: ٥٣]، وقوله تعالى: **(مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ)** [التوبة: ١١٣]، فإنهما خبر بمعنى النهي[١٧١]، أراد: (لا تؤذوا رسول الله)، و(لا يستغفروا لهم)[١٧٢]، "وجاءت صيغة النهي بطريق نفي الكون مع لام الجحود مبالغة في التنزه عن هذا الاستغفار"[١٧٣]، وتشديدًا على نفي الإيذاء.

قوله تعالى: **(مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ)** [الأنفال: ٦٧]، فهو نفي معناه النهي[١٧٤]، إذ ليس المراد نفي وقوع أسرى في يد النبي، لأن أخذ الأسرى من شؤون الحرب، إذا استسلم المقاتلون، فلا يعقل أحد نفيه عن النبي، فإما أن يُطلق سراحهم أو يقتلوا، والمراد هنا القتل خضدًا لشوكة أهل الكفر وتقوية لعزائم المؤمنين[١٧٥]، ومن ثم كان حمل التركيب على معنى النهي عن استبقاء الأسرى هو الأوْلَى.

قوله تعالى: **(مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ)** [التوبة: ١٢٠] فالتركيب "نفي معناه النهي"[١٧٦] "على طريق المبالغة"[١٧٧]، وفيه "معاتبة للمؤمنين من أهل يثرب

---

[١٦٥] الكشاف: ١٢٣/٢.
[١٦٦] البحر المحيط: ١٠٠/٢.
[١٦٧] سنن الترمذي: ٥٤٢/١.
[١٦٨] ينظر، حاشية الشهاب على البيضاوي (المتن): ٣٢٨/٣، والتحرير والتنوير: ٢١٦/٤. وجاء في [الجامع لأحكام القرآن: ٣١١/٥، ٣١٢]: "والمعنى: ما ينبغي لمؤمن أن يقتل مؤمنًا إلا خطأ، فقوله: (وَما كانَ) ليس على النفي وإنما هو على التحريم والنهي، كقوله: (وَما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ) [الأحزاب: ٥٣]، ولو كانت على النفي لما وجد مؤمن قتل مؤمنا قط، لأن ما نفاه الله فلا يجوز وجوده، كقوله تعالى: (ما كانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَها) [النمل: ٦٠] فلا يقدر العباد أن ينبتوا شجرها أبدًا".
[١٦٩] التحرير والتنوير: ٢١٧/٤.
[١٧٠] ينظر، روح المعاني: ٢٠٢/١١
[١٧١] ينظر، البحر المحيط: ١٠٨/٥، والجامع لأحكام القرآن: ٢٧٤/٨، وأمالي ابن الشجري: ٤١٥/١، وروح المعاني: ٣٢١/٢، والتحرير والتنوير: ١٦١/٩- ٢١٥/١٠.
[١٧٢] ينظر، أمالي ابن الشجري: ٤١٥/١.
[١٧٣] التحرير والتنوير: ٢١٥/١٠.
[١٧٤] ينظر، روح المعاني: ٣٢١/٢.
[١٧٥] ينظر، التحرير والتنوير: ١٦١/٩.
[١٧٦] البحر المحيط: ١١٤/٥، وينظر، الجامع لأحكام القرآن: ٢٩٠/٨، والتحرير والتنوير: ٢٢٤/١٠.

وقبائل العرب المجاورة لها، كمزينة وجهينة وأشجع وغفار وأسلم على التخلف عن رسول الله- ﷺ- في غزوة تبوك"[١٧٨]، فما كان ينبغي أن يتخلفوا عن نفير الجهاد، فلمّا تخلفوا حسَّن ذلك حمل التركيب على النهي.

وقوله تعالى: **(وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ)** [آل عمران: ١٦١] قوله: (وَما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ)، "أي: ما صح ولا استقام لنبي من الأنبياء أن يخون في المغنم، لأن الخيانة تنافي النبوة وأصل الغل الأخذ بخفية"[١٧٩]، وقد تعددت في الآية أقوال في سبب النزول، وأرجحها أن الرماة- يوم أحد- "حين تركوا المركز يومئذ طلبا للغنيمة قالوا: نخشى أن يقول النبي- ﷺ-: من أخذ شيئا فهو له وأن لا يقسم الغنائم كما لم يقسم يوم بدر، فقال النبي- ﷺ-: (ظننتم أنّا نغلّ ولا نقسم لكم)"[١٨٠]، فالمعنى على ذلك: "أن يتّهم ويقال: قد غلّ"[١٨١]، و"المراد المبالغة في النهي عن الغلول"[١٨٢]، لما وقع في ظنونهم، وفي ذلك "تنزيه ساحة النبي- ﷺ- على أبلغ وجه عما ظن به الرماة يوم أحد"[١٨٣]. وقيل أيضًا: "إن القوم قد التمسوا منه أن يخصهم بحصة زائدة من الغنائم، ولا شك أنه لو فعل ذلك لكان ذلك غلولا، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية مبالغة في النهي له عن ذلك"[١٨٤]. وقيل: النهي متوجه إلى جيش النبي عن أن يغلوا، لأن الغلول في غنائم النبي- ﷺ- غلول للنبي، إذ قسمة الغنائم إليه، والتقدير على ذلك: (ما كان لجيش نبي أن يغل)[١٨٥]، فالتركيب- في كل ذلك- "نفيٌ في معنى النهي"[١٨٦] للمبالغة في نفي وقوع الغلول.

قوله تعالى: **(أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلا خَائِفِينَ)** [البقرة: ١١٤]، قيل: "النفي بمعنى النهي، ومعناه- على طريق الكناية- النهي عن التخلية والتمكين من دخولهم المساجد، وذلك يستلزم ألا يدخلوها إلا خائفين من المؤمنين، فذكَر اللازم وأريد الملزوم"[١٨٧].

قوله تعالى: **(مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ)** [التوبة: ١٧]، "أي: لا ينبغي لهم ولا يليق وإن وقع"[١٨٨]، فالتركيب على صورة الخبر ومعناه النهي للمبالغة في نفي عمارة المساجد عنهم، وعدم استحقاقهم لذلك.

ومن سبب هذا الباب دخول اللام المؤكدة للنفي (لام الجحود) على الفعل، كقوله تعالى: **(وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً)** [التوبة: ١٢٢]، "أي: ما كان ينبغى لهم أن ينفروا، لأنهم قد كانوا نفروا كافّة،

---

[١٧٧] التحرير والتنوير: ٢٢٤/١٠.
[١٧٨] الجامع لأحكام القرآن: ٢٩٠/٨.
[١٧٩] روح المعاني: ٣٢٠/٢، وينظر، معاني القرآن: ٤٦٤/١.
[١٨٠] المرجع السابق: ٣٢٠/٢.
[١٨١] معاني القرآن: ٢٤٦/١.
[١٨٢] روح المعاني: ٣٢١/٢.
[١٨٣] المرجع السابق: ٣٢١/٢.
[١٨٤] مفاتيح الغيب: ٤١٣/٩.
[١٨٥] ينظر، التحرير والتنوير: ٢٧٤/٣.
[١٨٦] الدر المصون: ٤٦٥/٣، وينظر، الكشاف: ٤٦١/١.
[١٨٧] روح المعاني: ٣٦٢/١، ٣٦٣، وينظر، البحر المحيط: ٥٢٨/١، ومفاتيح الغيب: ١٢/٤.
[١٨٨] المرجع السابق: ٢٥٧/٥.

فدلّ المعنى على أنه لا ينبغى لهم أن يفعلوا مرّة أخرى"[١٨٩]، فصورة التركيب إخبار على النفي ومعناه النهي[١٩٠].

وعلى العموم فإنَّ صيغ "(ما كان)، و(ما ينبغي)"[١٩١]، و(ما صح)[١٩٢]، و(ما يكون لنا)، و(ما يصح لنا)[١٩٣] "(ولا يتهيّأ لنا)"[١٩٤] ونحوها "معناها الحظر والمنع، فتجيء لحظر الشيء والحكم بأنه لا يكون"[١٩٥]. والضابط الراجح[١٩٦] في حمل مثل هذه التراكيب على النهي جواز تحققها أو حصول شيء منها، إذ النهي يكون عمّا يجوز حصوله إلا فهي أخلص لوجه النفي على نحو ما أشير إليه آنفًا. ومن قبيل هذا النفي الخالص قوله تعالى: **(وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلا بِإِذْنِ اللهِ)** [آل عمران: ١٤٥][١٩٧]، وقوله تعالى: **(مَا كَانَ لِلّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ)** [مريم: ٣٥]، وقوله تعالى: **(وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا)** [مريم: ٩٢]، وقوله تعالى: **(قَالَ سُبْحانَكَ ما يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ ما لَيْسَ لِي بِحَقٍّ)** [المائدة : ١١٦][١٩٨]، فذلك كله من باب الامتناع العقلي[١٩٩]. ومن باب امتناعه شرعًا[٢٠٠] قوله تعالى: **(مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ)** [آل عمران: ٧٩]، ففيه نفي أن يصدر مثل هذا القول عن الأنبياء، لمنافاته كمال النبوة والاصطفاء الإلهي، ومثله قوله تعالى: **(وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْياً أَوْ مِنْ وَراءِ حِجابٍ)** [الشورى: ٥١][٢٠١].

وينضاف إلى باب التركيب الذي صورته النفي بـ(ما) ومعناه النهي قوله تعالى: **(وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغاءَ وَجْهِ اللهِ)** [البقرة: ٢٧٢]، إذ قِيلَ: "هُوَ نَفْيٌ مَعْنَاهُ النَّهْيُ، أَيْ: وَلَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَمَجَازُهُ أنه: لما نهى عن أَنْ يَقَعَ الْإِنْفَاقُ إِلَّا لِوَجْهِ اللَّهِ، حَصَلَ الِامْتِثَالُ، وَإِذَا حَصَلَ الِامْتِثَالُ، فَلَا يَقَعُ الْإِنْفَاقُ إِلَّا لِابْتِغَاءِ وَجْهِ اللَّهِ، فَعَبَّرَ عَنِ النَّهْيِ بِالنَّفْيِ لِهَذَا الْمَعْنَى"[٢٠٢]، بـ"قصد التحقيق والتأكيد"[٢٠٣].

---

[١٨٩] معاني القرآن: ٤٦٤/١.
[١٩٠] ينظر، حاشية الطيبي على الكشاف: ٤٠٣/٧.
[١٩١] الجامع لأحكام القرآن: ١٨٧/١٤، وينظر، الكشاف: ١٢٣/٢. وجاء في [حاشية الشهاب على البيضاوي: ٣٢٧/٣]: "(ما كان)، و(ما ينبغي) يستعملان بمعنى (لا يليق، ولا يصح)، والمراد بنفي الصحة نفي الإمكان دون الصحة الشرعية، والمقصود منه المبالغة".
[١٩٢] ينظر، الكشاف: ٤٦١/١.
[١٩٣] ينظر، المرجع السابق: ١٢٣/٢.
[١٩٤] البحر المحيط: ٣٤٦/٤.
[١٩٥] الجامع لأحكام القرآن: ١٨٧/١٤.
[١٩٦] قلنا (الراجح)، لأن دلالة الإخبار لفظًا ومعنى في هذا التركيب يظل احتمالا واردًا وتأويلا معتبرًا عند أهل اللغة والبيان.
[١٩٧] ينظر، الجامع لأحكام القرآن: ٢٧٤/٨.
[١٩٨] جعل أبو حيان هذا النفي من باب الامتناع العقلي [ينظر، البحر المحيط: ٦٣/٤]، وعَدَّه الطاهر بن عاشور صيغة نهي بطريق نفي الكون مبالغة في التنزه [ينظر، التحرير والتنوير: ٢١٥/١٠]، كأنه حملها على توجه النبي- ﷺ- بالنهي إلى نفسه تنزيها.
[١٩٩] ينظر، الجامع لأحكام القرآن: ١٨٧/١٤، والبحر المحيط: ٦٣/٤، وروح المعاني: ٣٢١/٢.
[٢٠٠] ينظر، المرجع السابق: ١٨٧/١٤.
[٢٠١] ينظر، المرجع السابق: ١٨٧/١٤.
[٢٠٢] البحر المحيط: ٣٤١/٢، وينظر، التحرير والتنوير: ٥٤١/٢.
[٢٠٣] التحرير والتنوير: ٥٤١/٢.

كذلك قد يسوّغ تحقق معنى النهي في (ما) توكيد الفعل بالنون كما كان الحال مع (لا) النافية، لكنه هنا نادر الوقوع، وشاهده الساطع قول العرب: (بعينٍ ما أرينَّك)، جاء في أساس البلاغة: "وتقول لمن بعثتَه واستعجلتَه: (بعينٍ ما أرينَّك)، أي: لا تَلْوِ على شيءٍ، فكأني أنظر إليك، ولأضربَنَّ الذي فيه عيناك، أي: رأسك"[٢٠٤].

ويلحق به ما ورد في قول العرب: (بِجَهْدٍ ما تَبْلُغَنَّ)، يقال لمَن يُحمَّل فِعلا فيأباه، أي: لابد لك من فعله بمشقة[٢٠٥]، وكذا قولهم: (ما تُخْتَنِنَّه إلا بألم)[٢٠٦]، أي: لتدرك الخير وتفعل المعروف عليك احتمال المشقة[٢٠٧]، فصورة التركيب إخبار ومعناه طلب، كأنه ينهى عن طلب المعروف أو كريم الفعل دون احتمال المشقات، وأُخْرِج النهي في صورة النفي للتأكيد على أن ذلك الفعل لا يتحقق إلا مقرونًا بالجهد الشاق.

على أنّ تشبُّع (ما) النافية بمعنى النهي أكثر مجيئه حين تباشر فعل الكينونة ماضيًا أو مضارعًا، متبوعة بلام الاستحقاق بالضوابط الدلالية والقرائن السياقية على نحو ما سبق ذكره.

ثالثًا: تشبُّع (لَنْ) و(لَمْ) بدلالة النهي[٢٠٨].

أ) (لن) المتشبِّعة بالنهي.

(لن): "حرف نفي، ينصب الفعل المضارع، ويخلصه للاستقبال"[٢٠٩]، مما هوَّن استعمالها في معنى (النهي) بقرائن سياقية، فإن العرب– كما يذهب ابن الشجري– "كثيرا ما يستعملون معنى بلفظ معنى آخر"[٢١٠]، وهذا لا يخرج اللفظ عن أصالته، فإنه "على ما كان عليه، وإن كان دخله خلاف معناه"[٢١١]، ومن استعمال (لن) مشبّعة بدلالة النهي قوله تعالى: **(يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمۡ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبۡلُۖ)** [الفتح: ١٥] قوله: "(لَنْ تَتَّبِعُونا)، أي: لا تَتَّبِعُونَا، فإنه نفي في معنى النهي للمبالغة"[٢١٢].

قوله تعالى: **(فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا)** [التوبة: ٨٣] قوله: (لَنْ تَخْرُجُوا)، (وَلَنْ تُقَاتِلُوا) "إخبار في معنى النهي للمبالغة"[٢١٣].

---

[٢٠٤] أساس البلاغة: ١٥٣/٢، وينظر، ارتشاف الضرب: ٦٦٠/٢.
[٢٠٥] ينظر، ارتشاف الضرب: ٦٥٩/٢.
[٢٠٦] ينظر، المرجع السابق: ٦٥٩/٢.
[٢٠٧] ينظر، المرجع السابق (هامش "٣"): ٦٥٩/٢.
[٢٠٨] جمع الباحث بين (لن) و(لم) في هذا العنوان الفرعي لما ورد من تبادل بينهما في بعض روايات الحديث الشريف والشعر.
[٢٠٩] الجني الداني في حروف المعاني: ٢٧٠.
[٢١٠] أمالي ابن الشجري: ٣٨٨/١.
[٢١١] الأصول في النحو: ٣٩٩/١.
[٢١٢] روح المعاني: ٢٥٦/١٣.
[٢١٣] المرجع السابق: ٣٤١/٥. ونظير ذلك في الاستعمال المعاصر كثير، إذ يقال مثلا على سبيل إشراب النفي معنى النهي تشديدًا وتأكيدًا: (لن تذهب إلى الرحلة)، و(لن تأخذ مني جنيهًا)، و(لن تخرج معي)... وغير ذلك مما يقتضيه السياق.

ومنه قول قطري بن الفجاءة [من الوافر]:

أَقولُ لَها وَقَد طارَت شَعاعًا مِنَ الأَبطالِ وَيحَكَ لَن تُرَاعِي[٢١٤]

قوله: (لَن تُرَاعِي) من الروع، أي: الفزع، والمراد: لا تراعِي، فهو خبر معناه النهي للمبالغة في حث نفسه على الثبات وعدم الفزع.

ومنه في الحديث: "... فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ... فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ، فَقَالَ لِي: لَنْ تُرَاعَ"[٢١٥]، أي: لا تفزعْ، فصورته خبر ومعناه نهي، ورُوي بالجزم: (لن تُرَعْ)، والجزم بـ(لن) لغة لبعض العرب حكاها الكسائي ومعناه: (لا تَخَفْ)[٢١٦].

ب) (لَم) المتشبِّعة بالنهي.

(لم) حرف نفي مختص بالدخول على المضارع فيقلب زمنه للماضي[٢١٧]، لذا كان تشبُّعُه بمعنى (لا) الناهية من طريف تلفُّته وتثنِّيه بتعبير ابن جني، لكن العربية لا تداهم بالانتقال بين نقيضين، فمن طبعها مراعاة التدريج، لذا استعملت (لم) أولًا بمعنى (لا) النافية لتهيِّئها لدلالة الاستقبال، "كقولك: ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، أي: ما لا يشاء لا يكون"[٢١٨]، وهذا- في غير هذا الباب- سبيل في العربية مطروقة، ومنه قوله تعالى: **(وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ)** [النمل: ٨٧] فقال: (فَزِعَ) والمراد (يفزع)، فعبر بالماضي عن المستقبل[٢١٩] إشعارًا "بتحقق الفزع وثبوته وأنه كائن لا محالة، واقع على أهل السماوات والأرض، لأنّ الفعل الماضي يدل على وجود الفعل وكونه مقطوعا به"[٢٢٠].

ومن أبرز شواهد هذا الباب ما ورد في الحديث: "... وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ- ﷺ-... وَهْوَ يَقُولُ: لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا"[٢٢١]، قوله: (لَمْ تُرَاعُوا): "(لم) بمعنى (لا)، ومعناه: (لا تفزعوا)"[٢٢٢] و"(لا تخافوا). والعرب تتكلم بهذه الكلمة هكذا تضع (لم) موضع (لا)، وقال الهذلي [من الطويل]:

رَفَوْنِي وقالوا: يا خُوَيْلِدُ لم تُرَعْ[٢٢٣]"[٢٢٤]

"ويروى: (لن تُرَاعُوا)، والعرب تضع (لم) و(لن) موضع (لا)، فعلى هذا يكون خبرًا في معنى النهي"[٢٢٥].

---

[٢١٤] قطري بن الفجاءة، حياته وشعره: ٦٨.
[٢١٥] صحيح البخاري (٣٧٣٨) حسب ترقيم فتح الباري: ٣٠/٥.
[٢١٦] ينظر، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٣٧٥/٢٤، ومصابيح الجامع: ٣٠٠/٧.
[٢١٧] ينظر، شرح المفصل: ٣٥/٥.
[٢١٨] غريب الحديث، للخطابي: ٢٧٦/٢.
[٢١٩] ينظر، إعراب الحديث النبوي: ١٦٤.
[٢٢٠] الكشاف: ٣٩١/٣، وينظر، البرهان في علوم القرآن: ٣٨٦/٣.
[٢٢١] صحيح البخاري (٢٩٠٨) حسب ترقيم فتح الباري: ٤٧/٤.
[٢٢٢] مصابيح الجامع: ٣٢١/٩، وينظر، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١١١/٢٢.
[٢٢٣] ويروى في [ديوان الهذليين: ١٤٤/٢] ... (لا تُرَع).
[٢٢٤] أعلام الحديث: ١٣٩٩. رفوتُه: سكنتُه من الرعب، ورفوني: سَكّنوني.
[٢٢٥] شرح الطيبي على مشكاة المصابيح: ٣٧٠١.

كذلك في الحديث: "... فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ...، فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِيَنَا مَلَكٌ آخَرُ، فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ"[٢٢٦]، قوله: (لَمْ تُرَعْ)، أي: لَا تُرَعْ، والمراد: لا تفزع ولا تخف، وروي: (لَنْ تُرَعْ) مع الجزم[٢٢٧]، على صيغة النفي في كليهما، ومعناها النهي، مبالغة في التسكين وإزالة الفزع.

وظاهرٌ أن (لن) في دلالتها على معنى النهي أمكن من (لم) بحكم دلالتها على الاستقبال أصالة، وقد تجلّى أثر ذلك في أمرين:

أولهما: استعمال (لن) منفردة في سياقاتها متشبعة بمعنى النهي في القرآن الكريم.

ثانيهما: كل استعمال لـ(لم) متشبعة بمعنى النهي- فيما وقع لي- شوركت فيه بـ(لن) روايةً، سواء في الشعر أو الحديث الشريف.

رابعًا: تشبُّع (ليس) بدلالة النهي.

قد تلحق (ليس)- على ندرة- بهذا الباب، فتتشبَّع بمعنى النهي، ومنه- في بعض التوجيهات- قوله تعالى: **(وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ)** [البقرة: ٢٦٧] على جهة النفي ابتداء، وثمة توجيه يضمّن النَّفْيِ مَعْنَى النَّهْيِ، فَهُوَ مِنْ تَأْكِيدِ الشَّيْءِ بِمَا يُشْبِهُ ضِدَّهُ[٢٢٨]، فيكون المراد: "لَا تَأْخُذُوهُ إِلَّا إِذَا تَغَاضَيْتُمْ عَنِ النَّهْيِ وَتَجَاهَلْتُمُوهُ"[٢٢٩].

هكذا، فإن كلّ ما تناوله البحث من تبادل بين الألفاظ (الأدوات) في الاستعمال هو أصل من أصول العربية، فالعرب "كثيرًا ما يستعملون معنى بلفظ معنى آخر"[٢٣٠]، وتأمُّل ذلك- كما يقول ابن الشجري- في الكتاب العزيز، وفي الشعر القديم، وفى الكلام الفصيح، يوقفنا على أمر عجيب من أصول المعانى وفروعها[٢٣١].

---

[٢٢٦] صحيح البخاري (١١٢١) حسب ترقيم فتح الباري: ٦١/٢.
[٢٢٧] مصابيح الجامع: ١٢٦/٣، وينظر، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٢٥٠/١١- ٧٥/٣٥.
[٢٢٨] ينظر، التحرير والتنوير: ٥٢٨/٢.
[٢٢٩] المرجع السابق: ٥٢٨/٢.
[٢٣٠] أمالي ابن الشجري: ٣٨٨/١.
[٢٣١] ينظر، المرجع السابق: ٣٨٨/١.

الخاتمة والنتائج

عُني البحث بتحليل التراكيب التي صورتها نفي ومعناها نهي، وبيان سياقاتها الدالّة، وأدوات النفي التي تشبَّعت بدلالة النهي، وآثار ذلك في المستويين: الدلالي والتركيبي، وخلَص البحث من كل ذلك إلى النتائج الآتية:

١. أدوات النفي التي استعملتها العربية متشبعة بدلالة النهي، هي: (لا)، و(ما)، و(لن)، و(لم)، و(ليس)، وقد عدّ ابنُ جني ذلك التشبع من لطيف مقاصد العرب في كلامهم.

٢. (لا) النافية هي أمُّ الباب التي تشبَّعت بدلالتي: (النفي والنهي) بحكم أصالتها في الدلالتين، والتطابق الصرفي في الاستعمالين، وقد نتج عن ذلك سعة استعمالها في القرآن الكريم والحديث الشريف وكلام العرب نظمه ونثره، كما كثر توكيد الفعل المضارع بعدها بالنون جوازًا حال تشبعها بدلالة النهي، وشاهده العمدة قول العرب: (لا أرينَّك ههنا).

٣. تأتي تراكيب هذه الظاهرة المصدّرة بـ(لا) النافية على ثلاث صور:

١/٣ (لا النافية + المضارع المرفوع)، كقوله تعالى: **(لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ)** [البقرة: ٨٣].

٢/٣ (لا النافية + المضارع المؤكد بالنون)، كقوله تعالى: (وَاتَّقُوا **فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً)** [الأنفال: ٢٥] وتشرّب (لا) النافية معنى النهي سوَّغ توكيد المضارع بالنون.

٣/٣ (لا النافية للجنس + اسمها وخبرها)، كقوله تعالى: **(لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)** [البقرة: ٢٥٦]، أي: لا تكرهوا على الدين أحدًا.

٤. استعمال الشارع لصيغة: (لا ينبغي) نفي في معنى النهي، كقوله- ﷺ-: "لاَ يَنْبَغِى لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا".

٥. تأتي (ما) النافية المتشبّعة بدلالة النهي تالية لـ(لا) في درجة الشيوع لجواز استعمالها في نفي المستقبل، وأكثر ورودها بهذه الدلالة أن تنفي فعل الكينونة ماضيًا أو مضارعًا، متبوعة بلام الاستحقاق المباشِرَة- على الأغلب- لاسم جامد ظاهرٍ أو مضمرٍ، كما في قوله تعالى: (**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً)** [النساء: ٩٢]، وقوله تعالى: **(قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا)** [الأعراف: ١٣]، وقد تستعمل كذلك- على قلة- بغير فعل الكينونة، كقوله تعالى: **(وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ)** [البقرة: ٢٧٢]، أَيْ: وَلَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ.

٦. يسوّغ تحقق معنى النهي في (ما) توكيد الفعل بالنون على ندرة، وشاهده الساطع قول العرب: (بعينٍ ما أرينَّك).

٧. تتشبّع (لن)- بما فيها من دلالة الاستقبال- بمعنى النهي، كقوله تعالى: **(قُل لَّنْ تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبْلُ)** [الفتح: ١٥]، أي: لا تَتَّبِعُونَا، وقول قطري بن الفجاءة: (وَيحَكَ لَن تُرَاعِي)، أي: لا تُرَاعِي.

٨. تتشبّع (لم)- رغم أصالة دلالتها على المضي- بمعنى النهي، فتتحول إلى دلالة الاستقبال، وقد ورد هذا الاستعمال في الحديث الشريف وبعض رواية الشعر، ومنه في الحديث: "... فَلَقِيَنَا مَلَكٌ آخَرُ، فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ"، أي: لَا تُرَعْ، وخلا منه محكم التنزيل.

٩. إذا كان أهل اللغة والنحو قد قرروا- وفقاً لاستعمال العرب- جواز وضع (لن) و(لم) موضع (لا) الناهية، فإن كل استعمال لـ(لم) متشبعة بمعنى النهي شوركت فيه بـ(لن) روايةً، سواء في الحديث الشريف أو الشعر.

١٠.قد تلحق (ليس)- على ندرة- بهذا الباب، فتتشبَّع بمعنى النهي، ومنه- في بعض التوجيهات- قوله تعالى: **(وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ)** [البقرة: ٢٦٧].

١١.تضمين تركيب النفي نهيًا له أغراضه البلاغية، أعمها المبالغة والتشديد في الامتناع والكف، ومن فروعها:

١/١١ أَنَّ النَّهْيَ إِنَّمَا يَكُونُ عَمّا يُمْكِنُ وُقُوعُهُ، فَإِذَا بَرَزَ فِي صُورَةِ النَّفْيِ كَانَ أَبْلَغ، لِأَنَّهُ صَارَ مِمَّا لَا يَقَعُ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقَعَ، والعربُ إذا بالَغَتْ في النهي عن الشيء، أَبْرَزَتْه في صورةِ النفي المَحْضِ كأنه ينبغي ألاَّ يوجدَ البتةَ.

٢/١١ أن إخراج الكلام على لفظ الخبر بمعنى النهي، للمبالغة في تحقق الامتثال للأمر، فكأنه سورع إلى الامتثال والانتهاء، فهو متحقق.

٣/١١ أن التعبير عن النهي في صورة النفي قد يتضمن تنبيهًا على مزيد اعتناء بهذه الحالة.

٤/١١ أن هذه الصورة- في مقام التشريع- أبلغ في النهي، لأن خبر الشارع لا يتصور خلافه، وأمره قد يخالف، فكأنه قيل: عاملوا هذا النهي معاملة الخبر الذي لا يقع خلافه.

٥/١١ أنّ استعمال الخبر في موضع النهي قد يكون تفاؤلا للمخاطَبين ألا يفعلوا ذلك، وهذا أبلغ في الحث على الامتناع.

٦/١١ أنّ مجيء هذه الصورة قد يكون لحمل السامع على الترك أبلغ حمل بألطف وجه.

إن درس سياقات هذه التراكيب المصَوَّرة نفيًا ومعناها النهي قد أوقفنا- بلفظ ابن جني- على انحرافات في كلام العرب عذبة التلفّت والتثنّي، وتأمُّلها في محكم التنزيل وكلام العرب- ببعض تعبير ابن الشجري- يميط اللثام عن أصول المعاني ويكشف لنا كيف خرجت من دوحتها تلك الفروع البديعة.

المصادر والمراجع

١. ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبى حيان الأندلسي، تحقيق الدكتور رجب عثمان محمد، الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٢. أساس البلاغة، للزمخشري، مطبوعات الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر (٩٦)، ٢٠٠٣م.

٣. الأصول في النحو، لابن السراج، تحقيق الدكتور عبد الحسين الفَتْلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٤. إعراب الحديث النبوي، للعكبري، تحقيق عبد الإله نبهان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

٥. أمالي ابن الشجري، تحقيق الدكتور محمود محمد الطناحي، الخانجي، القاهرة، د. ت.

٦. الأمالي النحوية، لابن الحاجب، تحقيق هادي حسن حمودي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٧. البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق الشيخ أحمد عادل عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٨. البرهان في علوم القرآن، للزركشي، تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١. التحرير والتنوير، للطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.

٢. التذييل والتكميل فى شرح كتاب التسهيل، لأبى حيان الأندلسي، تحقيق الدكتور حسن هنداوي، دار كنوز إشبيليا، الرياض، ط١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.

٣. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لناظر الجيش، دراسة وتحقيق الأستاذ الدكتور علي فاخر وآخرين، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٤. الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، تحقيق أحمد البردوني وآخرين، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٥. الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة وآخرين، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٦. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، لشهاب الدين الخفاجي، ضبطه وخرّج آياته وأحاديثه: الشيخ عبدالرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٧. حاشية الطيبي على الكشاف (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب)، للطِّيبي، مطبوعات وحدة البحوث والدراسات، دبي، ط١، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

٨. الخصائص، لابن جني، تحقيق محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط٤، ١٩٩٩م.

٩. الدر المصون فى علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي، تحقيق الدكتور أحمد محمد الخرَّاط، دار القلم دمشق، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٠.ديوان النابغة الذبياني، جمع وتحقيق وشرح فضيلة العلامة سماحة الأستاذ الإمام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، نشر الشركة التونسية للتوزيع، د. ت.
١١.ديوان الهذليين، مطبوعات دار الكتب والوثائق المصرية بالقاهرة، ط٢، ١٩٩٥.
١٢.روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين الألوسي، تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.
١٣.السنن، لابن ماجة، حققه وضبط نصه وخرّج أحاديثه وعلَّق عليه شعيب الأرنؤوط وآخرين، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
١٤.سنن الترمذي، للترمذي، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م.
١٥.سنن البيهقي الكبرى، للبيهقي، تحقيق الدكتور حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
١٦.شرح التسهيل، لابن مالك، تحقيق الدكتور عبد الرحمن السيد، والدكتور محمد بدوي المختون، دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
١٧.شرح ديوان الحماسة، للمرزوقي، تحقيق أحمد أمين وآخرين، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
١٨.شرح شعر زهير بن أبي سلمى، صنعة أبي العباس ثعلب، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة، مكتبة هارون الرشيد للتوزيع، دمشق، ط٣، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٨م.
١٩.شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، تحقيق ودراسة د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة- الرياض، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
٢٠.شرح المفصل، لابن يعيش، تحقيق الدكتور إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٢١.صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبوعبد الله البخارى، دار الشعب، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٢.صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
٢٣.عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي الشريف، للسيوطي، حققه وقدَّم له: الدكتور سلمان القضاة، دار الجيل، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢٤.عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدرالدين العيني، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الفكر، بيروت، د. ت.
٢٥.غريب الحديث، للخطّابي، تحقيق عبدالكريم العزَباوي، مطبوعات جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ١٤٠٣هـ-١٩٨٢م.
٢٦.الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ط٢، د. ت.
٢٧.فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٢٨.فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد عبد الرؤوف المناوي، ضبطه وصححه: أحمد عبدالسلام، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٢٩.قطري بن الفجاءة، حياته وشعره، د. وليد قصاب، دار الثقافة، الدوحة، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
٣٠.كتاب السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق الدكنور شوقي ضيف، دار المعارف بمصر، ١٩٧٢م.
٣١.الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٣٢.كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي، تحقيق الدكتور علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٣٣.المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات، لابن جني، تحقيق: علي النجدي ناصف وآخرين، مطبوعات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٣٤.مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، لابن خالويه، مكتبة المتنبي، القاهرة، د. ت.
٣٥.مسند أبي يعلى، لأبي يعلى الموصلي التميمي، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.
٣٦.مصابيح الجامع (وهو شرح الجامع الصحيح للإمام البخاري)، لبدر الدين الدماميني، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا نور الدين طالب، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، دار النوادر، دمشق، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٣٧.المُطَوَّل في شرح تلخيص المفتاح، لسعد الدين التفتازاني، بحاشية الشريف الجرجاني، صحَّحه وعلَّق عليه: أحمد عز عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
٣٨.معاني القرآن، للفراء، تحقيق أحمد يوسف نجاتى وآخرين، دار السرور، بيروت، د. ت.
٣٩.مفاتيح الغيب، لفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.
٤٠.المفضليات، للمفضل الضبي، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر وعبدالسلام هارون، دار المعارف، القاهرة، ط٦، د. ت.
٤١.موطَّأ الإمام مالك، لمالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.